

# 701- التعليق على صحيح مسلم كتاب الطهارة- فضيلة الشيخ أ د سامي بن محمد الصغير- 6 رجب 4441هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه باب الدليل على نجاسة البول وجوب الاستبراء منه. اي نعم.  
قال وحدثنا ابو سعيد الاشج وابو كريب محمد بن علاء واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق اخبرنا - 00:00:00  
وقال اخران حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال اما انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير - 00:00:19  
اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الآخر فكان لا يستتر من بوله قال فدعا بعبس رطب فشقه باثنين ثم هذا واحدا وعلى هذا  
واحدا ثم قال لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا - 00:00:36  
قال حدثني احمد ابن يوسف الازدي قال حدثنا قال حدثنا معلم ابن اسد قال قال حدثنا عبد الواحد عن سليمان الاعمش بهذا الاسناد  
غير انه قال وكان الآخر لا يستنزه عن البول او من البول - 00:00:54  
طيب قال رحمه الله تعالى باب الدليل على نجاسة البول وجوب الاستبراء منه ثم ساق الحديث قال حدثنا ابو سعيد الاشج وابو  
كريب محمد بن العلاء واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق اخبرنا وقال اخران حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال سمعت مجاهدا  
يحدث عن طاووس - 00:01:09  
ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين قبرين تتنية القبر والقبر هو مدفن الميت القبر هو  
مدفن الميت او الموضع الذي يدفن فيه الميت - 00:01:33  
كما قال الشاعر فهم ينقصون والقبور تزيد فقال انهما ليعذبان ليعذبان اي ليعاقبان فالعذاب بمعنى العقوبة وما يعذبان في كبير وما  
يعاقبان في كبير اي في امر شاق عليهما او في امر يشق عليهما تركه - 00:01:52  
وفي رواية اخرى عند البخاري بلى انه كبير تأمل قال وما يعذبان في كبير بلى انه كبير فكبير الثانية غير كبير الاولى وقوله وانهما  
ليعذبن وما يعذبان في كبير اي في امر شاق عليهما - 00:02:21  
بلى انه كبير يعني من حيث الائم والعقوبة اما احدهما فكان يمشي بالنميمة والنميمة هي نقل الكلام من شخص الى شخص اخر على  
وجه الافساد فينقل كلام الناس بعضهم مع بعض على وجه الافساد - 00:02:40  
سيأتي الى الاول ويقول فلان يقول فيك كذا وكذا ويأتينا الآخر ويقول فلان يقول فيك كذا وكذا على وجه الافساد هذي  
هي النميمة. اذا النميمة نقل الكلام من شخص الى شخص اخر بغرض الافساد - 00:03:01  
قال واما الآخر فكان لا يستتر من بوله وفي لفظ لا يستنزه من بوله. يعني لا يتطهر من بوله. فلا يستنجي ولا يستجمر قال فدعى  
بعسيب رطب والعسيب هو الجريد من النخل - 00:03:21  
رطب فشقه باثنين يعني شقه شقين ثم غرس على هذا واحدا يعني وضع على هذا القبر واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله ان  
يخفف عنهما يعني العذاب ما لم ييبس اي مدة عدم لبسهما. فما هنا مصدرية ظرفية - 00:03:42  
ويستفاد من هذا الحديث فوائد منها اول اثبات عذاب القبر اثبات عذاب القبر وان الانسان قد يعذب في قبره وقد دل على ثبوت  
عذاب القبر الكتاب والسنة واجماع اهل السنة والجماعة - 00:04:06

قال الله عز وجل عن ال فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب وقوله يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة وهذا دليل على اثبات - [00:04:28](#)

عذاب القبر واما السنة فلا حديث فيها كثيرة منها هذا الحديث ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من عذاب القبر وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ بالله من اربع في اخر صلاته ومنها عذاب القبر - [00:04:48](#)

وقد اجمع اهل السنة والجماعة على ثبوت عذاب القبر ويستفاد ايضا من هذا الحديث ان النسيمة وعدم التنزه من البول من اسباب عذاب القبر بقوله وما يعذبان في كبير ثم ذكر - [00:05:05](#)

النسيمة سبب من اسباب عذاب القبر وعدم التنزه من البول سبب من اسباب عذاب القبر وفيه ايضا دليل على ان النسيمة وعدم التنزه من البول من كبائر الذنوب وذلك لانها رتبت عليها عقوبة - [00:05:28](#)

النسيمة كبيرة من الكبائر ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قتات وفي لفظ والقتات هو المنام والقاعدة ان كل ذنب رتب الشارع عليه عقوبة فهو من الكبائر - [00:05:50](#)

كل ذنب رتب الشارع عليه عقوبة فهو من الكبائر ولهذا قال ابن عبد القوي رحمه الله وقد قيل صغرى غيبة ونسيمة وكلتاها كبرى على نص احمد وفي هذا الحديث ايضا دليل على وجوب التنزه من البول - [00:06:09](#)

ووجه ذلك ان عدم التنزه سبب العقوبة فدل هذا على وجوب التنزه من البول ومنها ايضا عظم شأن الصلاة حيث كان الاخلال بشيء من شروطها سببا لعذاب القبر لان التنزه - [00:06:34](#)

من النجاسة او التخلي عن النجاسة شرط من شروط صحة الصلاة اذا عوقب الانسان وعذب بكونه يخل بهذا الشرط ومنها ايضا شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على امته بل حتى على العصاة من امته - [00:07:04](#)

وهو كذلك فينبغي لنا ان نشفق على العصاة ان نشفق عليهم وعن نرحمهم ومن الاشفاق عليهم ورحمتهم دعوتهم بعضهم وارشادهم ولا سيما ايها الاخوة ولا سيما في هذا الزمن فقد انفتحت انفتحت ابواب - [00:07:29](#)

الفتن على الناس يعني في الزمن السابق قد قد يعني لا يكون عند الانسان عذر في الانهماك في المعاصي كما في هذا الزمن الفتن قد انفتحت على مصراعيها فعلينا ان نحصر على الرفق - [00:07:55](#)

في اهل الذنوب واهل المعاصي ولان الرفق بهم ايضا سبب لقبولهم. وتقبلهم ومن ثم اعراضهم عن الذنوب والمعاصي ويستفاد من هذا الحديث ايضا ان الشفاعة قد تكون مؤقتة ان الشفاعة قد تكون مؤقتة لقوله ما لم - [00:08:16](#)

ايش؟ يبس اي مدة عدم يبسهما. وفيه ايضا دليل على حرص الصحابة رضي الله عنهم على السؤال عن الحكمة والعلة في قول فدعى بعسيب رطب فشقه باثنين ثم غرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله - [00:08:41](#)

وفي لفظ انهم سألوا لما فعلت هذا وقال لعله ان يخفف عنهما ما لم يلبسا وهذا يدلنا على حرص الصحابة رضي الله عنهما رضي الله عنهم. على معرفة الحكم والعلل - [00:09:06](#)

ولا ريب ان معرفة الحكم والعلل امر مطلوب لان الانسان اذا عرف الحكم وعرف العلل ادرك مقاصد الشريعة وغاياتها وقد تقدم لنا ان معرفة العلل والحكم بالاحكام الشرعية له فوائد متعددة - [00:09:22](#)

نحو من ست فوائد الفائدة الاولى بيان سموم الشريعة الاسلامية وان احكامها معللة فكل حكم يحكم الله عز وجل به فهو لعله وحكمة قد نعلمها وقد نجعلها وثانيا زيادة طمأنينة المكلف - [00:09:47](#)

لان المكلف اذا عرف العلة والحكمة ازداد طمأنينة ثالثا التنشيط على الامتثال ان معرفة الحكمة والعلة مما ينشط المكلف على الامتثال والمبادرة والمسارة الى فعل ما امر به او نهى عنه - [00:10:12](#)

رابعا امكان القياس اذا كانت العلة متعديّة فاذا كانت العلة متعديّة امكن القياس كقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس - [00:10:34](#)

التعليل فانه رجز اذن كل رجز كل رجس فهو محرم وليس كل محرم يكون اذا كل نجس فهو حرام ولكن لا يلزم من التحريم

النجاسة. فالسّم حرام لكنه ليس وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتناجى اثنان دون الثالث من اجل ان ذلك يحزنه - [00:10:57](#)

فذكر عليه الصلاة والسلام العلة فيؤخذ منه تحريم ادخال الحزن على المسلم عموما الفائدة هذي كم الخامسة ان الحكم يوجد مع وجود علته وينتفي مع انتفائها وهي ما يعرف عند الفقهاء الحكم يدور مع علته وجودا وعدما - [00:11:25](#)

سادسا من فوائد معرفة الحكم والعلل ظهور مقتضى اسم الحكيم لله عز وجل وانه سبحانه وتعالى لا يشرع الشرائع الا الا لحكمة طيب هذا الحديث استدل به بعض العلماء على مشروعية - [00:11:51](#)

وظع الشيء الرطب على القبر اما جريدة نخل او ورق شجر او نحو ذلك وان الانسان اذا زار القبر يضع شيئا رطبا قالوا بان النبي صلى الله عليه وسلم وضع اه عسيب - [00:12:12](#)

النخل او جريد النخل على هذين القبرين ولكن هذا القول اعني القول بمشروعية وظع شيء على القبر من جريد او ورق شجر اخضر ونحوه هذا القول ضعيف بل هو بدعة - [00:12:33](#)

في وجوه اولها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن من هديه انه يفعل ذلك عند زيارة كل قبر وقد كان يزور القبور ولم ينقل انه كان ايش يضع جريد النخل على كل قبر يزوره - [00:12:57](#)

وثانيا ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يرشد زائر القبور الى ان يفعل ذلك لم يقل لمن يريد زيارة المقبرة قال اذا زرت المقبرة فضع جريدا او نحوه وثالثا - [00:13:17](#)

ان اننا لا نعلم حل صاحب هذا القبر هل هو يعذب او ينعم لان الرسول عليه الصلاة والسلام كشف له عن طريق الوحي رابعا ان فيه اساءة ظن بصاحب القبر - [00:13:35](#)

وتفأولا عليه بالعذاب يعني كذا وظعت هذا الجليد فانت تسيء الظن وتقول هذا صاحب القبر يعذب وتتفاعل عليه بالعذاب وكل هذه الوجوه تدل على عدم مشروعية وظع اه شيء على القبر من جريد النخل او من غيره. نعم - [00:13:54](#)

بقول ما لم يبيس الاخضر يخفف لوجود الخضرة الرطوبة فيه. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله كتاب الحيض قال حدثنا ابو بكر النبي شيبه وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق اخبرنا وقال الاخران حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم - [00:14:17](#)

عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان احدانا اذا كانت حائضا امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأترز بازار ثم يباشرها قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا علي ابن مسهر - [00:14:50](#)

عن الشيباني قال وحدثني علي ابن حجر السعدي واللفظ له قال اخبرنا علي ابن مسهر قال اخبرنا ابو اسحاق عن عبدالرحمن ابن الاسود عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:15:09](#)

كان احدانا اذا كانت حائضا امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعتذر في فور حيضتها ثم يباشرها قالت واياكم تملك اربة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربا - [00:15:22](#)

قال حدثنا يحيى يحيى قال اخبرنا خالد ابن عبد الله عن الشيباني عن عبد الله ابن شداد عن ميمونة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:38](#)

يباشر نساءه فوق الازار وهن حيظ يقول المارد رحمه الله كتاب الحيض. الحيض في اللغة بمعنى السيلان ومنه قولهم حاض الوادي اذا سال واما شرعا فهو دم طبيعة وجبلة يعتاد الانثى - [00:15:51](#)

في اوقات معلومة طبيعة يعتاد الانثى في اوقات معلومة فليس مرضا وانما هو طبيعة وجبلة والدماء التي تصيب المرأة ثلاثة انواع حيض واستحاضة الدماء التي تصيب المرأة ثلاثة حيض واستحاضة - [00:16:17](#)

اما الاول وهو الحيض الحيض هو كما تقدم دم طبيعة وجبلة يعتاد الانثى في اوقات معلومة واما الثاني وهو دم الاستحاضة الاستحاضة هي استمرار خروج الدم من المرأة بحيث لا ينقطع عنها ابدًا او ينقطع اياما يسيرة - [00:16:50](#)

يطبق الدم عليها كليا او يطبق لكن ينقطع فترة بسيطة او يسيرة ثم يعود هذا استحاضة واما الثالث فهو النفاس والنفاس هو الدم الذي يخرج من المرأة عقب الولادة او - [00:17:21](#)

قبلها في يوم او يومين ومعه طلق هذا هو النفاس اذا النفاس الدم الذي يخرج من المرأة عقب الولادة او قبل الولادة بيوم او يومين ويكون معه ويكون معه طلق. هذه هي - [00:17:46](#)

الدماء التي آآ تصيب المرأة اذا حيض حيض واستحاضة والحيض لا يختص ببني ادم بل يوجد من الحيوانات كثير من الحيوانات في حضن كده ولا لا يقولون عد لنا من اللي يقولون - [00:18:09](#)

نعم والفرس يحيض يلد والناقة تحريض ذكرنا لكم بيتا باوله وانتم تكملون الاخر. ان اللواتي يحيظنا الكل قد جمعت في ضمن بيت فكن ممن لهن يعي امرأة ناقة ما ارنب وزغ - [00:18:39](#)

كسرت البيت امرأة ناقة مع ارنب ضبع امرأة ناقة مع ارنب ضبع وكلبة فرس خفاش معظمه الخفاش تعرف الخفاش الخفاش عندنا يسمونه ايش وما يبصر سبحان الله هو آآ يعني آآ - [00:19:21](#)

يمشي على حسب اه يرسل اشعاعات ولذلك عندي احساس امامه جدار يقف كان فيه رادارات ولذلك كانوا في سابقا في المساجد قديما كانوا يضعون شجر العوشت هذا يضعوا يعلقونه كانه ثريا - [00:20:17](#)

حماية المسجد من الخفاش لان الشجر هذا اذا جاء الخفاش يمنع الرادار ايه يعرف ان امامه جدار واذا راح من هنا امامه جدار فيخرج اذا نقول ان اللواتي يحضن الكل قد جمعت في ضمن بيت فكن ممن لهن يعي امرأة ناقة مع ارنب - [00:20:44](#)

خفاش ها وكلبة فرس خفاش وربما يوجد غيرها لان الاصل والله اعلم ان كل ما يلد يحيض كل ما يرد يحيض وما الذي يلد وما الذي لا يلد ذكرنا لكم فيما سبق - [00:21:13](#)

ان الجاحظ له كتاب صنف كتابا اسمه الحيوان وذكر فيه ما يلد وما يبيض من الحيوانات هذا يليت هذا يبيض هذا يلد هذا يبيض ويعدل ويعدد يقولون يقال والله اعلم ان اعرابيا اتى الي - [00:21:38](#)

وقال ما هذا الكتاب قال هذا الكتاب جمعت فيما يلد وما يبيض من الحيوانات وفرح يعني بالكتاب هذا انه جمع وقال له الاعرابي كتابك هذا تغني عنه كلمتان سبحان الله - [00:21:57](#)

قال ما هما قال كل اذن ولود وكل صموخ بيوظ كل اذن يعني ما لا اذن جارحة فهو يلد وكل صموخ يعني ما ليس له جارحة وانما ثقب مثل الدجاج والحمام يبيض - [00:22:15](#)

طبق هذا الارنب اذن كبيرا بعد ما صليت الفأرة يا اذن بهيمة الانعام لذلك الخفاش لا له اذن وذاك الخفاش يلد وكل صاموخ بيوظ الدجاج الحمام يبيض العصفور الطيور عموما في الغالب الاعمى. وهذا خاص بحيوانات - [00:22:35](#)

البر حيوانات البحر الله اعلم نعم صاموخ يعني ليس له اذن مجرد ثقب اذا دجاج ما له اذن ما ما فيه جارحة في ثقب السمع فقط يقولون ايه الله اعلم هكذا يقال يقال الطبع انه سنة يقول ذكرا وسنة يكون انثى - [00:23:16](#)

يعني هذا اذا كان ذكر يقع الانثى. واذا كان انثى يطأه الذكر شلون حمل ربما والله اعلم. ان انه اذا كان ذكر يكون في على الذكر وعلى الانثى يقولون الضبع والعلماء انا قرأتها قراءة فقط والله اعلم هذا يسأل فيه - [00:23:51](#)

يعني هالاختصاص يقولون هل هذا اكيد او لا اطباء الطب البيطري او المختصين هل هذا صحيح او لا؟ ابحت شف قرأت ان يقول ابنه سنة يكون ذكرا وسنة يكون انثى - [00:24:26](#)

لو فرض هذا ما ما يمتنع ان الله عز وجل يجعل له رحما فسنة يكون ذكرا بحيث انه يكون هو الذي يتسبب في الولادة وسنة هو الذي يحمل ولذلك حتى في في التوالد - [00:24:48](#)

في الغالب الاعم انه لا يكون التوالد الا بين جنسين ولذلك لو مثلا لو ان نسأل الله العافية آآ يعني فرس نزل على بقرة مثلا ما يمكن التوالد لان هذا جنس وهذا جنس - [00:25:08](#)

التوالد يكون مثل بين الفرس والحمار لان كلاهما فصيلة واحدة جنس واحد ها ايه زوجنا ايش صحيحة خاصة انه وهذا هو الظاهر الله اعلم لو كان واقع حقيقي هذا وعلى كل شيء قدير - [00:25:25](#)

من الامور ان يقول له التان الة ذكر والة انثى في سنة وفي سنة تفعل اجر الانثى لا لا هو هو اقول لو قلنا لو قدر ان هذا الكلام صحيح

هذا الكلام الصحيح من من يعني من الصور التي يمكن ان يكون له التان الت انثى والة ذكر هذه سنة يكون العمل والتفعل لالة الذكر وفي سنة يقول لكن هو يقول - 00:26:30

ان ان هذا غير صحيح الله اعلم مات في اليوم طيب اذا يقول الحيض هو دم طبيعة وجبله. يعتاد الانثى في اوقات معلومة والاصل فيما يصيب المرأة من الدم الاصل انه حيض - 00:26:45

وليعلم ان الحيض لم يرد له تحديد الكتاب والسنة لا في ابتداء زمنه ولا في انتهائه ولا في مدته ابتداء وانتهاء فما تراه الانثى الاصل انه يكون حيضا انه يكون حيض - 00:27:18

ولكن ذكر الفقهاء رحمهم الله ان الحيض له زمن ابتداء وانتهاء ومدة في اثنا عشر وقالوا لا حيض قبل تسع سنين ولا بعده خمسين ولا مع حمل يقول المرأة لا يتصور ان تحيض قبل تسع - 00:27:40

ولا ان بعد الخمسين لانه سن القياس وايضا لا تحيض وهي حامل ولكن شيخ الاسلام رحمه الله ذكر ان الحيض لا يحد بسن لا ابتداء ولا ولا انتهاء فما فمتى وجد الدم - 00:28:01

الذي فيه اوصاف الحيض. لقول الله عز وجل ويسألونك عن المحيض قل هو اذى. فاعتزلوا النساء في المحيض. فمتى وجد الاذى وجد اه هذا ما يتعلق بالحيض وغالب النساء - 00:28:25

يطالب النساء انها تحيض ستة ايام او سبعة ايام هذا هو الغالب الاصح ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام المستحاضة حيظي في علم الله ستة ايام او سبعة ايام لكن لو فرض - 00:28:42

ان المرأة اطبق عليها الدم اطباق عليها الدم وصار الدم لا ينقطع منها فماذا تصنع التي هي تسمى ماذا؟ مستحاضة نقول المستحاضة لا تخلو من حالين الحالة الاولى ان تكون مبتدأة - 00:28:58

وهي التي ابتدأها الدم انثى صغيرة لها مثل لها عشر سنوات ثلاث عشرة سنة اطبق عليها الدم اتاها الدم واستمر معها هذي تسمى المبتدأة. فالمبتدأة هي التي لم يسبق لها حيض - 00:29:22

واما ان تكون معتادة المستحاضة اما ان تكون مبتدعة او معتادة فاما اذا كانت المستحاضة مبتدأة وهي التي ابتدأها الحيض فهذه ترجع اولا الى التمييز نرجع الى التمييز فما صلح من دمها ان يكون حيظا فهو حيظ - 00:29:43

وما لم يصلح يكون استحاضة فتميز بين دم الحيض وغيرها ودم الحيض يفارق الاستحاضة وغيرها من وجوه ثلاثة اولا ان دم الحيض اسود من حيث اللون ودم الاستحاضة احمر ثانيا ان دم الحيض سخين - 00:30:07

ودم استحاضة رقيق وثالثا ان دم الحيض منتن من حيث الرائحة كريه وده ملحق ودم الاستحاضة ليس له رائحة كدم الجروح فاذا قدر ان هذه المرأة اطبق عليها الدم تنتظر هل هذا الدم - 00:30:31

الذي اصابها الان في هذا اليوم او غدا او بعد غد هل هو اسود او احمر هل هو ثقيل او رقيق؟ هل هو اه له رائحة كريهة او لا فاذا وجدت اوصاف الحيض تحكم بانه - 00:30:50

حيد وما لم توجد اوصاف الحيض تحكم بانه استحاضة فاذا قدر انها انها لم تميز لا تستطيع التمييز او قالت ان الدم على وتيرة واحدة كله احمر فحينئذ تجلس غالب عادة نسائها. من اول ما اتاه الدم - 00:31:05

فنقول مثلا انت متى اعتقي الدم؟ قالت ان الدم اتاني مثلا في اول رجب في اول يوم من ايام رجب فنقول اجلسي اول كل شهر هلاي ستة ايام او سبعة ايام - 00:31:27

سعادة نسائها. اذا المستحاضة المبتدأة التي لم من قبل ترجع اولا الى ماذا الى التمييز والتمييز بالعلامات السابقة فان لم يكن لها تمييز وترجع الى غالب عادته نسائها اما النوع الثاني وهي المستحاضة المعتادة - 00:31:42

وهي التي كان لها عادة سابقة كامرأة مثلا تحيض في كل شهر ستة ايام او سبعة ايام. من اول الشهر او من وسطه او من اخره لو انها في شهر من الشهور اطبق عليها الدم. ماذا تصنع؟ نقول اولا ترجع الى عادتها - 00:32:10

ارجع الى العادة والدليل على الرجوع الى العادة قول النبي صلى الله عليه وسلم للمستحاضة اجلسي قدر ما كانت تحبسك حيضتك وفي لفظ امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك فاذا كان مثلاً حيضتها ستة ايام يقول تجلس ستة ايام - [00:32:29](#) او سبعة ايام ثم تغتسل وتصلي ولو كان الدم يخرج فان قالت ليس لي عادة سابقة على حيظي كله مضطرب. احياناً ستة ايام احياناً سبعة ايام احياناً عشرة ايام وليس لي عادة مطردة نقول حينئذ ترجع الى ماذا؟ للتمييز - [00:32:51](#) تميز بالعلامات السابقة فان قالت ليس عندي تمييز لا اعرف لا لا عادة سابقة ولا تمييز حينئذ ترجع الى غالب عادة نساءها ستة ايام او سبعة ايام. اذا المستحاضة نوعان - [00:33:14](#)

مبتدأة ومعتادة المبتدأة ترجع اولاً الى التمييز فان لم يكن لها فغالب عادات نساءها النوع الثاني المبتدأة النوع الثاني المعتادة ترجع اولاً الى عاداتها فان لم يقل لها عادة فالتمييز فان لم يكن لها تمييز فغالب عادة النساء. هذه القواعد - [00:33:33](#) المرأة جدا لو لو مشت عليها ترتاح فكثير من النساء قد يعني آ يكون في عاداتها اضطراب تقدم تأخر تقطع ولذلك لو طبقت هذه القواعد تجد الراحة تجلس اذا خلى عادة تجلس عاداتها واذا لم يكن له عادة تميز والا ترجع الى غالب عادة النساء. وذلك لان - [00:33:59](#)

دم الحيض قد يعني مدة الحيض قد تطول وقد تقل وقد يعني تتقطع لاسباب منها تعاطي الادوية اذا كانت مريضة تأخذ ادوية مضادات او غيرها تؤثر على حيضها ومنها ايضا الحالة النفسية - [00:34:26](#) اذا كانت حالته النفسية يعني عندها طيقة صدر وهم وغم يؤثر عليها هذا الامر في مثل هذه الامور تكون تكون على باليها والمرض ايش نعم ها هم يقولون ايه نعم هذه علامة رابعة ذكرها بعض الاطباء المعاصرين انه لا يتجمد اذا خرج يقول لانه قد تجمد في الرحم قبل - [00:34:46](#)

يعني استعمال المرأة ما يجذب الحيض واستعمالها ما يمنعه نعم استعمال المرأة ما يجذب الحيض. يعني تستعمل ادوية لجلب الحيض يقول هذا جائز بشرط ما بشرط الا تنوي به التحيل - [00:35:16](#) على اسقاط الواجب يعني تقول انا ما ما نيب صايم رمضان. كل يوم تاخذ حبة حتى يأتيها الحيض ولاد الحرام اما استعمال المرأة ما يمنع الحيض او يوقف الحيض فهذا جائز اذا دعت المصلحة لهذا - [00:35:39](#) ولم يكن فيه ضرر - [00:35:54](#)